

تحرك عاجل

حرمان سجين رأي من تناول الدواء

يتعرض سجين الرأي حسن مشيمع، أحد نشطاء المعارضة الأحد عشر البارزين في السجن، للحرمان من تلقي الرعاية الصحية الكافية داخل الحبس.

أجرى حسن مشيمع، والذي يبلغ من العمر 70 عامًا، ويعاني من السكري، فضلاً عن إصابته فيما مضى بالسرطان، اتصالاً هاتفياً بأسرته، في 16 يناير/كانون الثاني 2018، من سجن جو؛ حيثما يجري احتجازه؛ لإبلاغهم بارتفاع مستوى السكر في دمه إلى درجة خطيرة، وكذلك بعدم تناوله أحد الدوائين الموصوفين لعلاج من السكري. وقد تقدم حسن مشيمع، في مطلع يناير/كانون الثاني 2018، بطلب إلى سلطات السجن بأن تسمح لأسرته بشراء دوائي السكري وأن تسلمه له عبر السلطات؛ ولكنها رفضت طلبه، متذرة بأنها ستوفر له العلاج دون أي تدخل من أسرته. وتلقى حسن مشيمع أحد دوائيه فقط، دون توفير الآخر.

وكان حسن مشيمع يتلقى، منذ أغسطس/آب 2017، علاج مرض السكري، على فترات متقطعة. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2017، رُفض تقديم الدوائين له؛ وتقاسم زميله بالسجن الدواء معه، حيث كان يعاني من السكري، ويتلقى العلاج نفسه. و تصر سلطات السجن على أن يتوجه إلى عيادة السجن، مكبلاً بالأصفاد ومرتدياً زي السجن؛ لتلقي الدواء الموصوف له؛ إلا أنه يرفض ذلك. وتعارض هذه الممارسة، التي ترمي إلى إهانة السجناء وإذلالهم، القاعدة 47 من "قواعد مانديلا"؛ حيث تنص على أنه لا يجب أن تُستخدم أدوات التقييد إلا كتدبير للاحتراز من هرب السجناء أو لمنعهم من إلحاق الأذى بأنفسهم أو بغيرهم. كما يعاني حسن مشيمع من عدة مشاكل صحية، تتضمن مشاكل بالقلب؛ ونظراً لإصابته فيما مضى بالسرطان، تتطلب حالته الصحية إجراء فحوصات طبية على نحوٍ منتظم، كفحص التصوير المقطعي بالانبعاث البوزيتروني كل ستة أشهر. فقد كان آخر فحص أجراه، في سبتمبر/أيلول 2016.



وَحُكْم على حسن مشيمع بالسجن مدى الحياة في 2011، على إثر محاكمة جائرة، لتزعمه مظاهرات احتجاجية سلمية، نُظمت على نطاق واسع ضد الحكومة. وفي نفس القضية، صدرت أحكام بحق 12 ناشطاً من المعارضة، تراوحت بين السجن لمدة خمسة أعوامٍ والسجن مدى الحياة؛ وأُفرج عن اثنين منهم منذ ذلك الحين.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنجليزية، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات على الإفراج عن حسن مشيمع، وناشطي المعارضة العشرة الآخرين، على الفور وبدون شرط أو قيد؛ حيث أنهم سجناء للرأي، أُدينوا دونما سبب سوى ممارستهم السلمية لحقوقهم في حرية التعبير والتجمع؛
 - حث السلطات على إتاحة سبل الحصول على الرعاية الصحية الكافية لحسن مشيمع؛ ريثما يُفْرَج عنه؛
- ويتضمن ذلك حصوله على الدواء الموصوف له وإجراء الفحوصات له على نحو منتظم، دون أن تعوق أي ممارسات غير ضرورية أو مهينة بالسجن ذلك.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 1 مارس/آذار 2018 إلى الجهات التالية:

ملك البحرين

جلالة الملك الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة

مكتب جلالة الملك

ص. ب. 555

قصر الرفاع، المنامة، البحرين

فاكس: +973 1766 4587

وزير الداخلية

سمو الشيخ راشد بن عبدالله آل خليفة

وزارة الداخلية

ص. ب. 13 المنامة، البحرين

فاكس: +973 1723 2661

تويتر: @moi_Bahrain

وزير العدل والشئون الإسلامية

معالي الشيخ خالد بن علي بن عبد الله آل خليفة

وزارة العدل والشؤون الإسلامية
ص. ب. 450 ، المنامة، البحرين
فاكس: +973 1753 1284

النموذج الإلكتروني: <http://www.moj.gov.bh/en/>

تويتر: @Khaled_Bin_Ali

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.
ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد. هذا التحديث
الثالث عشر للتحرك العاجل UA 139/11. ولمزيد من المعلومات:

<https://www.amnesty.org/en/documents/MDE11/019/2013/en/>

تحرك عاجل

حرمان سجين رأي من تناول الدواء

معلومات إضافية

قامت سلطات السجن، منذ 1 مارس/آذار 2017، بتقييد السجناء بالأصفاد، في مبنى رقم سبعة بسجن جو، والذي يأوي سجناء سياسيين؛ حينما يغادرون زنازينهم، بما في ذلك حينما يتلقون زيارات طبية. ورفض المعتقلون، على إثر ذلك، حضور المواعيد مع الأطباء، احتجاجًا على ما اعتبروه معاملة مهينة؛ مما جعل السلطات تخفض ساعات الزيارة ومدة المكالمات الهاتفية مع ذويهم. وجاء هذا التغيير في الممارسات داخل السجن، في أعقاب هروب 10 سجناء من أحد أقسام سجن جو الأخرى، في 1 يناير/كانون الثاني 2017. للمزيد من المعلومات، انظر البيان العام المشترك بعنوان البحرين: ضعوا حدًا للمعاملة المهينة التي يتعرض لها النشطاء، والذي أُصدر بتاريخ 2 مايو/أيار 2017:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde11/6159/2017/ar/>

واعتُقل 14 ناشطًا بارزًا من المعارضة فيما بين 17 مارس/آذار و9 إبريل/نيسان 2011. واعتُقل معظمهم في منتصف الليل، على أيدي مجموعة من ضباط الأمن، داهمت منازلهم واقتادتهم إلى مكانٍ مجهول، حيث احتُجزوا بمعزل عن العالم الخارجي لأسابيع. وزعم الكثير منهم بأنهم تعرضوا للتعذيب، خلال الأيام القليلة الأولى من احتجازهم، حينما استجوبهم ضباط من "جهاز الأمن الوطني". ولم يُسمح لأي منهم برؤية محامييهم، أثناء استجوابهم بـ"جهاز الأمن الوطني"، بعد اعتقالهم مباشرة. والتقى البعض منهم محامييهم؛ خلال تحقيق النائب العام العسكري معهم، قُبيل المحاكمة؛ بينما لم يُسمح للآخرين برؤيتهم سوى خلال جلسة المحاكمة الأولى في مايو/أيار 2011؛ كما كانت تلك هي المرة الأولى التي رأى فيها جميع النشطاء أسرهم منذ اعتقالهم. وفي 22 يونيو/حزيران 2011، أعلنت محكمة السلامة الوطنية بالبحرين، وهي محكمة عسكرية، حكمها النهائي؛ حيث أصدرت بحقهم أحكامًا تتراوح بين السجن لمدة عامين والسجن الحياة؛ بتهم، تضمنت "تشكيل مجموعات إرهابية بقصد قلب النظام الملكي وتغيير الدستور". فحُكم على سبعة من الناشطين الأربعة عشر، بالسجن مدى الحياة وهم: حسن مشيمع، وعبد الوهاب حسين، وعبد الهادي

الخواجة، والدكتور عبد الجليل السنكيس، ومحمد حبيب المقداد، وعبد الجليل المقداد، وسعيد ميرزا النوري. وحُكم على أربعة أشخاص بالسجن لمدة 15 عامًا وهم: محمد حسن جواد، ومحمد علي رضا إسماعيل، وعبد الله المحروس، وعبد الهادي عبد الله حسن المخضر. كما حُكم على اثنين بالسجن لمدة خمسة أعوام: وهم إبراهيم شريف وصلاح عبد الله حبيب الخواجة؛ بينما حُكم على الحر يوسف الصميخ بالسجن لمدة عامين. وفي 28 سبتمبر/أيلول 2011، أيدت محكمة السلامة الوطنية الاستئنافية، وهي محكمة عسكرية، كافة أحكام الإدانة والسجن التي أصدرت بحق نشطاء المعارضة الـ14. وفي 30 إبريل/نيسان 2012، أمرت محكمة التمييز بالمنامة بمثلهم أمام محكمة مدنية لاستئناف المحاكمة. وفي اليوم ذاته، حكمت بتخفيض مدة الحكم بسجن الحر يوسف الصميخ من عامين إلى ستة أشهر. وأُفرج عنه على الفور؛ نظرًا لأنه أمضى مدة الحكم بالفعل؛ ولكن ظل النشطاء الثلاثة عشر الآخرون بسجن جو. وبدأ استئناف محاكمتهم أمام محكمة مدنية في 22 مايو/أيار 2012. وأيدت محكمة الاستئناف الجنائية العليا الأحكام بحقهم، في 4 سبتمبر/أيلول 2012؛ ثم أيدت محكمة التمييز أيضًا حكم الاستئناف النهائي في 6 يناير/كانون الثاني 2013. كما أُفرج عن إبراهيم شريف في 19 يونيو/حزيران 2015؛ بموجب عفو ملكي؛ وأُفرج عن صلاح الخواجة من السجن في 19 مارس/آذار 2016، بعد أن أمضى فترة حكم بالسجن لخمس أعوام.

الاسم: حسن مشيمع

النوع: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 139/11 رقم الوثيقة: MDE 11/7743/2018 البحرين بتاريخ: 18 يناير/كانون الثاني

2018